العقوبات السالبة للحرية

تُعدّ العقوبات السالبة للحرية، وبالخصوص القصيرة المدة، من بين أكثر العقوبات إثارةً للجدل في السياسة الجنائية الحديثة بعد عقوبة الإعدام، فبعد أن كانت العقوبات السالبة للحرية إحدى الوسائل الأساسية لتحقيق أغراض العقوبة المتمثلة في الردع العام والخاص، أصبح يُشار إليها بانتقادات عديدة، لما لها من انعكاسات سلبية من الجانب الاقتصادي والاجتماعي والأمني، نظرًا لتفشي ظاهرة العود إلى الجريمة.

ويلاحظ أن النشاط في المجتمع مكلَّل بتشريعات تحمل كلها سيف العقوبة السالبة للحرية في مواجهة الناس، مما يترك لدى المواطن المخاطَب بهذه القوانين انطباعًا بأن الغاية من إصدارها هي تكدير حياته العملية، فيظل يمارس نشاطه وهو مهدد بها، في حين أن ذلك مخالف لروح التشريع، إذ إن تلك القوانين إنما جاءت لتنظيم حياة الناس في ممارستهم لأعمالهم وأنشطتهم، لا لتكدير حياة المواطن لهم، ولعل الأمثلة لا في مجالاتها، ولكن النص فيها على العقوبة السالبة للحرية جعل المستعملين بالقانون في القضاء والمحاماة قد تعذّر عليهم الإلمام بمجرداتها.

إن اللجوء إلى العقوبات السالبة للحرية القصيرة المدة يؤدي إلى ظهور العديد من السلبيات الناتجة عن الاختلاط وعدم القدرة على التحكم في المحكوم عليهم بسبب قِصر مدة العقوبة، إذ إن سلب الحرية لمدة قصيرة يسبب أضرارًا لا يمكن موازنتها مع المنافع المرجوة منها، لأن الحبس قصير المدة أضراره أكثر من منافعه، لأنه لا يحقق الهدف المرجو من العقوبة، وهو الردع بنوعيه العام والخاص، لأن قِصر المدة تجعله عديمًا أو ضعيف الأثر في نفس المجرم أو غيره.

كما لا يسمح بتنفيذ برامج الإصلاح وتأهيل المحكوم عليه، لأن المدة تُعدّ عنصرًا أساسيًا في تنفيذ برامج الإصلاح، وإذا ما اعتاد المجرم قضاء مدة قصيرة في الحبس فإن ذلك لن يغيّر سلوكه الإجرامي، بل سيفقد رهبة الحبس، وبالتالي يضعف أثر الردع والمنع من العود.

العقوبات السالبة للحرية في السياسة الجنائية الحديثة

تُعدّ العقوبات السالبة للحرية من أبرز الجزاءات الجنائية التي اعتمدتها التشريعات الجنائية الحديثة، وقد احتلت مكانة مركزية في منظومة العقاب بعد التخلي التدريجي عن العقوبات البدنية، ولا سيما عقوبة الإعدام. وقد ارتكز هذا التوجه على اعتبار سلب الحرية وسيلة فعّالة لتحقيق أهداف العقوبة، وعلى رأسها الردع العام والردع الخاص.

غير أنّ تطور الفكر الجنائي أفرز نقاشًا واسعًا حول فعالية هذه العقوبات، خاصة عندما تكون قصيرة المدة، حيث أصبحت محل انتقاد فقهي وتشريعي متزايد، بالنظر إلى ما تخلّفه من آثار سلبية على المستويات الاقتصادية والاجتماعية والأمنية، فضلاً عن ارتباطها بارتفاع معدلات العود إلى الجريمة، وهو ما دفع بالسياسة الجنائية المعاصرة إلى إعادة تقييم دورها وحدود نجاعتها.

1/العقوبة السالبة للحرية وعلاقتها بحرية الفرد وتنظيم النشاط الاجتماعي

يلاحظ في الواقع التشريعي المعاصر توسّع نطاق التجريم، بحيث أصبحت أغلب القوانين تحمل في طياتها التهديد بالعقوبة السالبة للحرية، الأمر الذي يخلق لدى المخاطَبين بهذه النصوص شعورًا دائمًا بالتهديد والعقاب، ويُسهم في ترسيخ انطباع خاطئ مفاده أن المشرّع يسعى إلى تقييد حرية الأفراد بدل تنظيم نشاطهم.

غير أن الغاية الحقيقية من التشريع الجنائي لا تتمثل في تكدير حياة المواطنين أو الحد من مبادرتهم، وإنما تهدف أساسًا إلى تنظيم الحياة الاجتماعية وضمان السير الحسن للنشاطات المختلفة في إطار احترام القانون. إلا أن الإفراط في النص على العقوبات السالبة للحرية، حتى في المجالات التي لا تستدعي ذلك، أفرز صعوبات عملية في التطبيق، وأثقل كاهل القضاة والمحامين في الإحاطة بجميع النصوص الزجرية وتشعباتها.

2/سلبيات العقوبات السالبة للحرية القصيرة المدة

تُعدّ العقوبات السالبة للحرية قصيرة المدة من أكثر الجزاءات الجنائية إثارة للانتقاد في الفقه الجنائي، لما تنطوي عليه من سلبيات متعددة. إذ يؤدي قصر مدة الحبس إلى اختلاط المحكوم عليهم دون إمكانية فعالة للرقابة أو التوجيه، كما يُضعف قدرة المؤسسات العقابية على التحكم في سلوكهم أو تقييم خطورتهم الإجرامية.

وتُظهر التجربة العملية أن الأضرار الناتجة عن الحبس قصير المدة تفوق المنافع المرجوة منه، ذلك أنه لا يحقق الهدف الأساسي للعقوبة، والمتمثل في الردع بنوعيه العام والخاص، إذ إن قِصر المدة يجعل أثره ضعيفًا أو منعدمًا في نفس الجاني أو في نفوس باقي أفراد المجتمع، الأمر الذي ينعكس سلبًا على فعالية السياسة العقابية.

من الثابت في علم العقاب أن إصلاح المحكوم عليه وإعادة إدماجه الاجتماعي يشكلان من الأهداف الجوهرية للعقوبة الجنائية الحديثة. غير أن تحقيق هذا الهدف يظل رهينًا بعنصر الزمن، إذ تتطلب برامج التأهيل والإصلاح مدة كافية تسمح بتقويم السلوك الإجرامي ومعالجة أسبابه.

وفي هذا السياق، يُثبت الواقع العملي أن الحبس قصير المدة لا يسمح بتنفيذ برامج الإصلاح داخل المؤسسات العقابية، مما يحول دون إعادة تأهيل المحكوم عليه. بل إن اعتياد الجاني على قضاء مدد قصيرة في

السجن يؤدي إلى فقدان رهبة العقوبة، ويُسهم في تكريس السلوك الإجرامي بدل تقويمه، وهو ما يضعف أثر الردع ويزيد من احتمالات العود إلى الجريمة.

3/ نحو بدائل العقوبات السالبة للحرية القصيرة

أمام الإخفاق الواضح للعقوبات السالبة للحرية قصيرة المدة في تحقيق أهداف العقوبة، اتجهت السياسة الجنائية الحديثة إلى البحث عن بدائل عقابية أكثر فعالية وإنسانية، من شأنها تحقيق الردع والإصلاح دون المساس المفرط بحرية الفرد.

وتتمثل هذه البدائل في العقوبات غير السالبة للحرية، كالغرامة، والعمل للنفع العام، والرقابة القضائية، ووقف التنفيذ، وغيرها من الآليات التي أثبتت نجاعتها في تقليص معدلات العود وتحقيق التوازن بين حماية المجتمع واحترام حقوق الإنسان، وهو ما يدعو المشرّع الجنائي إلى إعادة النظر في فلسفة العقاب، خاصة فيما يتعلق بالحبس قصير المدة.